

فكرة حقوق الانسان في الشريعتين المسيحية والاسلامية

أولاً : فكرة حقوق الانسان في الشريعة المسيحية

المسيحية ولدت في فلسطين ، وانتشرت بسرعة في أطراف الامبراطورية الرومانية ، في مجتمع سيطرت فيه الاوهام والاساطير ، مجتمع تحكّم فيه الظلم والاستبداد . فضلاً عن سيادة العبادة الوثنية فيه . فدعت اتباعها الى :

- ١- رفض سيادة الاباطرة .
 - ٢- الفرار بعقائدهم من سلطان الدولة .
 - ٣- دعت الى حرية العقيدة .
 - ٤- ميزت بين الفرد ، بوصفه انساناً ، وبين الفرد بوصفه مواطناً .
 - ٥- اكدت على صفة الانسان الذي له قيمة في ذاته .
 - ٦- وان يفكر بحرية ويؤمن بالعقيدة التي يختارها لنفسه بحرية ايضاً .
 - ٧- دعت الى اقامة العدل بين الناس والمساواة بينهم .
- ودعت المسيحية الى الفصل بين السلطتين الدينية والزمنية وفقاً لمقولة (دع ما لقيصر وما لله).
 - تعرضت المسيحية الى بطش وارهاب السلطة في الامبراطورية الرومانية ، حتى اعتراف الدولة بها في القرن الرابع الميلادي ، مما ادى الى انتشارها بشكل واسع ، ومن ثم اعتبارها الدين الوحيد المسموح به في الامبراطورية الرومانية .
 - لقد كان للمسيحية فضل اقرار مبدأ ازدواج السلطة ، اذ توجد سلطتان ، دينية وزمنية .

ثانياً : فكرة حقوق الانسان في الشريعة الاسلامية

ظهر الاسلام في القرن السابع الميلادي (٦٢٢ م) . واوجد الاسلام نظاماً متكامله لمعالجة شؤون الدين والدنيا . والشريعة الاسلامية :

- ١- رفعت من مكانة الانسان .
 - ٢- نصت على مبادئ سامية .
 - ٣- نصت على قواعد عامة تحث على تقدير الانسان .
 - ٤- احترام حقوق الانسان وحياته .
- أما حقوق الانسان وحياته ، فقد حرص الاسلام على كفالتها ، من خلال اقراره للمبادئ الآتية :
 - ١- الحق في الحياة : حرّمت الشريعة الاسلامية قتل النفس ، وحرّم الله الانتحار (ولا تقتلوا انفسكم) .
 - ٢- حرية العقيدة : ميّز الله الانسان بملكة العقل والادراك ، لذلك دعت الشريعة الى:
 - أ- التفكير الحر .
 - ب- الاستدلال على الحقائق بوساطة العقل .
 - ت- اعتماد المنطق السليم .

- ٣- حرية الرأي : دعى الاسلام الى حرية ابداء الرأي ، وجعلها واجباً على الفرد ، لا حقاً فحسب .
- وحرية الرأي في الشريعة الاسلامية تقوم على مبدئين :
الاول : الشورى : وهي لا تكون الا بابداء الرأي بحرية تامة .
الثاني : الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ٤- المساواة : اقر الاسلام ان الناس متساوون في القيمة الانسانية المشتركة .
- ٥- حق الملكية : اقر الاسلام حق الملكية وكفله . ويسرت الشريعة سبل التملك والحصول على المال . وأقر الاسلام اعترافه بحق الارث . وحرم الاسلام الرق غير المشروعة للكسب ، كالغش والربا والاحتكار .
- ٦- حق التعليم : أقر القرآن مكانة خاصة للعلم والعلماء (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون)
- ٧- الحق في الخصوصية : لقد كفل الاسلام حق الانسان في الامن على النفس والاسرار والعورات والبيوت .